

الحكم على الكبد ويحرم سببه لما رواه في القفا حتى حسين
 والمتولى والرذني يجوز اعتماد الديك المحب في اوقات
 الصلوات ويمنى عن خصايه لحديث ورد فيه ومخدره
 المناقزة به **الذئبال** قالوا اشجع من ديك واسفله
المواص اذا اطلق بدمه ودماعه على لسع العوام ابراه
 والالتحال بدمه ينفع البياض في العين وعرف الديك
 اذا احرق وسقى منه من يبول في الفراش ازال ذلك
 عنه وما اطلقت جبهة الديك وعرفه بدمه من الصباح واذا
 نشف الريش الطويل الذي في ذنبه عنده ركوبه الدوا
 وهو يسعد ما رجعت في بحري الحمام فمن اغتسل من ذلك
 الماء انقذ وفي طرف جناحه عظمتان اذا علفت العظمة
 اليمنى على من به الخي الدائمة ابراته واذا علفت العظمة
 اليسرى على من به حمى الريح ابراته وماتان العظمتان
 تمنعان الاعسا والنعاس اذا علفتا على بهيمة واذا
 اخذت المرأة التي لا تحمل خصيبه وشوئها في حضنها
 واكثرها قبل الظهر ثلاثة ايام وجاغت زوجها حلت
 وان اخذت منه العضم من ريشه للجماع الكثير وضرب
 قرطاس وعلقه على عضده اليسر انقذ العاقل منه
 مجسبا فاذا احلده سكن ذلك عنه وعرف الديك الحمر
 او الابيض او الخضر به الميمون نفعه نفعه شدا بدمه
 ومرارته تخلط بمرق لحم صنان ويوكل على الرقوبه
 الفسقان ومخلط دمه بالعسل ويعرض على النار ثم
 يطلى به الذكر فيقوي الباه واذا علفت خصية الديك

الطلي
 الديك

على ديك ميارش لم يغله ديك **ديك الخن** دوسية
 توحى في السمانين اذا التفت فخر وينقح حتى يموت
 موت ترك في فخاكة ويسد واستهوت دهن في وسط الدار
 فانه لا يري فيها شي من الارضة قاله القزويني **ابن دابة**
 الغراب لا يقع سمي بذلك لانه اذا وجد دهن في ظهره يعبر
 او فحة في عنقه نزل عليه ونقها الى العظم وهو الذي
 نسيه العرب الاغور وتنقاه به وسماي فيه كلام في باب
حرف الذال
ذواله يضم الذال لم جلس للذبي كاسامة للاسد سمي
 بذلك لانه تذال في مشبهه والذال ان مشبهه خفيفة
الذباب معروف واحده ذبابة ولا يقال ذبابة بلغة
 الما ونون بقية الالف وجمع في القلة على انه كما غرته
 وفي الكثر على ذبان بكسر الذال وشد به المالكيات
 ومواجيل الخاق لانه يلقي نفسه في الملكة وينزل
 العنونة ولم تخلق له احقان لصغر حدة ومن شأن
 الاحقان انها نصف اموات حدة قتها طهذ امري الذباب
 ايه اميح عينه سديته **روي البخاري** وابو داود
 والنسائي وابن ماجه وخزيمة وابن حبان ان النبي صلى الله
 عليه وسلم قال اذا وقع الذباب في انا احدكم فليقلده
 فان في احد جناحيه داء والاخر دواء انه يستحق جناحه
 الذي فيه الداء ويستفاد من هذه الحديث انه اذا
 وقع في الماي ينجسه انه يموت منه ومثلهما المشهور
 وحل الخلاف اذا وقع بنفسه فان طرح فيه ضروريا

على